

إعلانات قضائية

الدعى عليه لحضور الجلسة القضائية لنظر الدعوى والمحددة يوم الأحد 3/ جمادى الآخرة 1447هـ الموافق 23 / 11 / 2025م ما لم فإن المحكمة ستسير في الإجراءات وفق القانون.

قاضي محكمة شرق المكلا الابتدائية القاضي /رامي خالد المرفدي

● تقدم إلى محكمة شرق المكلا الابتدائية الأخ/ أبو بك عامر عبد الله بن مخاشن الحامل جواز سفر رقم 09164710 صادر من المكلا بتاريخ 1 / 3 / 2020م وطلب استخراجه حصر وراثته المتوفاة عتمته أخت والد الشقيق / بركة عبد الله صالح بن مخاشن وأنه لا يوجد له وريث غير أخيهما الشقيق / عامر عبد الله صالح بن مخاشن. فمن لديه أي حق أو اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال عشرة أيام من تاريخ نشر الإعلان.

القاضي/ رأفت عمر باشامخة
رئيس محكمة شرق المكلا الابتدائية

● أصدرت محكمة شرق المكلا الابتدائية حكماً برقم (43) لعام 1447هـ في القضية الشخصية رقم (164) لعام 1446هـ مقدمة من المدعى/ اعتماد صالح عبد الرب الظلي ضد المدعى عليه/ صالح فرج سبيت مسجدي ضمنونها بشأن فسخ زواج للغبية وعدم الإنفاق. أولاً: قبول الدعوى شكلاً، وموضوعاً، ثانياً: وفي الموضوع فسخ عقد نكاح المدعى/ اعتماد صالح عبد الرب الظلي من عصمة المدعى عليه/ صالح فرج سبيت مسجدي بسبب الغيبة المقرونة بعدم الإنفاق، وعلى المدعى أن تعدل العدة الشرعية من تاريخ ضرورة الحكم نهائياً، ثالثاً: إلزام المدعى عليه بدفع المأضية لابنته خديجة والبالغة إجمالاً مبلغ مليونين ومائة وستة وثلاثين ألف ريال يعني عن الدف من تاريخ 1 / 1 / 2011م وحتى تاريخ النطق بهذا الحكم بواقع اثني عشر ألفاً عن كل شهر، رابعاً: إلزام المدعى عليه بالاستمرار بدفع نفقة مستقبلية لابنته خديجة بواقع عشرين ألف ريال يعني شهرياً ابتداء من شهر نوفمبر 2025م ما دامت مستحقة للنفقة شرعاً وقانوناً، خامساً: إلزام المدعى عليه بدفع كسوة عبد الفطر وعبد الأضى لابنته خديجة بواقع خمسين ألف ريال لكل عيد ابتداء من العيد القادم 1447هـ سادساً: إلزام المدعى عليه بتكاليف علاج ابنته حال مرضها عند إشراره بذلك وفق الفواتير والمستندات الرسمية، سابعاً: رفض الطلابة الخيرية المتعلقة بمبالمع الدراسة والعلاج الماضية لعدم تقديم ما يثبتها من المستندات الرسمية مع وجوب إلزام المستقبلي برسوم الدراسة ومستلزماتها عند إقبالتها، ثامناً: غرض النظر عن المصروفات والمخاسير.

رئيس محكمة شرق المكلا الابتدائية القاضي/ رأفت عمر باشامخة

● تقدمت محكمة الميناء الابتدائية الأخ/ فاطمة عبد الله مبارك يسلم بطلب إضافة لقب باحميش إلى اسمها المدون في بطاقتها الشخصية وتطلب إضافة لقب باحميش إلى اسمها وتدوينه في جواز سفرها، وتم تحديد جلسة للسماع بتاريخ 28 / 10 / 2025م فمن كان لديه اعتراض فليقدم إلى المحكمة في الموعد المحدد أعلاه أثناء الدوام الرسمي.

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القاضي /سعيد عوض الحسيني

● تقدم إلى محكمة المواسط والمعارف م/ تعز الأخ/ طه أحمد عبد الله المشوي من أهالي وسكنة المتشولة م/ المعارف بنيت جواز سفر صادرا من تعز برقم (11511957) 28 / 8 / 2022م مدعياً إثبات أنه يملك حذف وإسقاط الاسم الرابع (فارغ) من جواز سفره المدونة ببياناته آنفاً ليكون اسمه الصحيح هو (طه أحمد عبدالله المشوي). فمن له أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية.

رئيس محكمة المواسط والمعارف الابتدائية القاضي / منصور محمد عبدالولي القبايطي

● تقدمت أمام محكمة غرب تعز الابتدائية الأخ/ حولة جميل عبده علي عقلان، بطلب تغيير اسمها الأول من (خولة) إلى (ريا). ليصبح اسمها الصحيح/ ربا جميل عبده علي عقلان. فمن لديه اعتراض على ذلك فليقدم به أمام المحكمة خلال شهر من تاريخ آخر إعلان.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي / تركي قاسم سعيد منصر

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمحكوم عليه/ محمد عبدالله غالب سعيد الحضور إلى محكمة غرب تعز لاستلام نسخة طبق الأصل من الحكم الصادر من محكمة غرب تعز الابتدائية برقم (314) لسنة 1446هـ بتاريخ 1/ ذي القعدة 1446هـ الموافق 29 / 4 / 2025 في قضية المدعى عليه (245) رقم 1445هـ فيما بينه وبين المحكوم له / سيف عبدالله عبده الذي قضى منطوقه «أولاً سيف محمد عبدالله الذي ولد بين الحكمين لا يملك حق التمتع بالثمن الذي كان عليه عند الإزاحم والذي كان عليه سيف سعيد بتنفيذ ما التزم به لسيف عبدالله عبده ثابت بالبندين الثاني والثالث من الاتفاق المرمم بينهما المؤرخ 2021 / 10 / 2021م بخط ماجد أمين. ثانياً إلزام محمد عبدالله غالب سعيد بدفع ائتاب ومخاسير التقاضي لسيف عبدالله عبده ثابت. وذلك خلال شهر من تاريخ صدور الإعلان.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي / تركي قاسم سعيد منصر

● بناء على قرار محكمة غرب تعز القاضي الجزائي في القضية رقم «486» لسنة 2025م ج غ فإن عن رقم المهتم /وليد توفيق عبدالله غانم الحضور إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان ما لم سيتم محاكمته طبقاً لنص المادة (285) إ ج و ما بعدها.

القاضي /عبدالرحمن قاسم محمد وكيل النيابة

● تعلن محكمة الجحرية الابتدائية في القضية الشخصية رقم (281) لسنة 1446هـ المنظورة لدى القاضي / أحمد المصري بخصوص دعوى قسمه بأن على المدعى عليه/ يسر عبده مقل شرع الإعلان عليه المحكمة لجلسة المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وذلك للرد على الدعوى المقدمة من المدعى/ هناء عبده سعيد عبد الله محمد المقرعي وتنفيذاً لقرار المحكمة الصادر بجلسة يوم الأحد 20 / 4 / 1447هـ الموافق 12 / 10 / 2025.

رئيس محكمة شرق تعز الابتدائية القاضي / علي محمد محمد نائف الشميري

● تعلن محكمة صبر الابتدائية للمدعى عليه/ محمد نجيب علي إسماعيل الحضور إلى المحكمة للرد على الدعوى المرفوعة من المدعى/ حنان أحمد محمد علي ناجي في القضية الشخصية رقم (86) لسنة 1447هـ بشأن فسخ عقد نكاح المدعية من عصمة زوجها المدعى عليه المذكور وذلك خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

رئيس محكمة صبر الابتدائية القاضي / عادل محمد احمد المقطري

● تقدم أمام محكمة غرب تعز الأخ/ محمد عبد المنعم سعيد سيف من سكنه الجمهوري /تعز بطلب حكم انحصار وراثتي للمنفق والده / عبد المنعم سعيد سيف توفى وفاة طبيعية بتاريخ 28 / مارس / 1998م وخلف من بعده ورثته زوجته/ فاطمة عبد الجليل 75سنة وأولاده منها وهم/ شوقي 52سنة، ومحمد 44سنة، وأشواق 44سنة، وأمل 53سنة، وأشراق 55سنة، وأمانى 51سنة، وإيناس 49سنة، وعير 46سنة، وحنان 41سنة، وأنه لا وارث له غير من ذكر. وعليه فمن لديه اعتراض فعليه التقدم خلال شهر من تاريخ آخر نشر.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي / تركي قاسم سعيد منصر الرعيبي

● تعلن محكمة الجحرية الابتدائية في القضية الشخصية رقم (73) لسنة 1445هـ المنظورة لدى القاضي / أحمد المصري بخصوص دعوى قسمة بأن على المدعى عليهم/ ورثة عبد الباقي عبد الرحمن أحمد الرفاعي وعبد / سليمان عبد الباقي عبد الرحمن أحمد الرفاعي، ومختار عبد الباقي عبد الرحمن أحمد الرفاعي، ونور الدين عبد الباقي عبد الرحمن أحمد الرفاعي، وأحمد عبد الباقي عبد الرحمن أحمد الرفاعي، الحضور لجلسة المحكمة خلال شهر من تاريخ الإعلان وذلك للرد على الدعوى المقدمة من المدعي/ نعمان عبد الباقي عبد الرحمن أحمد الرفاعي تنفيذاً لقرار المحكمة الصادر بجلسة يوم الأحد 20 / 4 / 1447هـ الموافق 12 / 10 / 2025.

رئيس محكمة الجحرية الابتدائية القاضي / علي محمد محمد نائف الشميري

إعلان

تعلن الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العمراني م/ القطن حضرموت أنه تقدم إليها المواطن/ مبارك ناصر أحمد بن سعد من سكان مديرية القطن عنه بالوكالة/ أحمد سلامة مبارك باخميس وذلك بشأن فقدان وثيقة انتفاع رقم(004411) الواقعة في مخطط حصن الحمضان والمحولة في ظهر الوثيقة إلى موقعين آخرين حسب البيانات أنشأه:
القطعة الأولى: في حي أول مايو وحدة بروج بدر قطعة رقم (116) مخطط رقم (2) الحدود شرق بغرب 60 قدماً شمال بجنوب 60 قدماً بمساحة إجمالية 3600 قدم مربع) بمعجب الحدود التالية: شرقاً: شارع (25) قدماً وقطعة رقم (132)، غرباً: شارع (25) قدماً وقطعة رقم (100)، شمالاً: شارع (30) قدماً وقطعة رقم (115)، جنوباً: أرض الدولة.
القطعة الثانية: في الرالية الحمراء/ قطعة رقم (196) مخطط منظر القديم الحدود شرق بغرب 41 قدماً شمال بجنوب 60 قدماً بمساحة إجمالية 600 قدم مربع)، بمعجب الحدود التالية: شرقاً الحرم وأرض الدولة. غرباً: شارع (20) قدماً وقطعة رقم (195)، شمالاً: أرض دولة تقدر بمساحة 70 قدماً وقطعة رقم (192)، جنوباً: الحرم وأرض الدولة.

إعلانات

● تقدم إلى محكمة صبر الابتدائية الأخ/ احمد عبده عبده إسماعيل يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04010348814) بتاريخ 28 / 5 / 2014م بطلب استخراجه حكم انحصار وراثته لوالدته/ سلمى عبده محمد سيف والتي توفيت وفاة طبيعية عام 1974هـ في صالة وانحصر إرثها بزوجها/ عبده بن عبده إسماعيل ثابت متوفى بعدها، وبأولادها منه وهم/ قبول عبده بن عبده إسماعيل 69 سنة، وزينب عبده بن عبده إسماعيل 67سنة، ومحمد عبده بن عبده إسماعيل 65سنة، وأحمد عبده بن عبده إسماعيل 63سنة، وعبد الله عبده بن عبده إسماعيل 61سنة، وحبيبة عبده بن عبده إسماعيل 59 سنة، وفتحية عبده بن عبده إسماعيل 57سنة، وعبده بن عبده إسماعيل 55سنة، ولا وارث لها سواهم. ومن لم اعتراض على ذلك فليقدم به إلى المحكمة خلال شهر من تاريخ النشر.

رئيس محكمة صبر الابتدائية القاضي / عادل محمد احمد ثابت المقطري

● تقدم إلى محكمة المواسط والمعارف م/ تعز الأخ/ وليد منصور محمد أحمد الحاج من أهالي بني يوسف م/ المواسط يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (45100012218) بتاريخ 3 / 1 / 2022م مدعياً إثبات انحصار وراثته لوالده منصور محمد الحاج المتوفى بأجله المحتاج في قرية أصل اليوم بني يوسف م/ المواسط بتاريخ 15 / 11 / 2012م وانحصر إرثه بزوجته رقية عبدالله سيف عون 70 سنة، وعن أولاده منها وهم: ناصر 52 سنة، وعبدالعزیز المتوفى بعد والده، وياسر 48 سنة، ووليد 46 سنة، ونبييل 44 سنة، وسولي 42 سنة، وحديد 38 سنة، ونجيب 35 سنة، وجابر 32 سنة، وعن ولده عبدالجليل منصور 60 سنة، من زوجته الأولى المطلقة، الجميع أولاد المتوفى/ منصور محمد أحمد الحاج ولا وارث له سواهم فمن له أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية.

رئيس محكمة المواسط والمعارف الابتدائية القاضي / منصور محمد عبدالولي القبايطي

● تقدم إلى محكمة المواسط والمعارف م/ تعز الأخ/ عبدالله عبد اللطيف عبدالعزيز الفتيح من أهالي وسكنة بني يوسف م/ المواسط يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (2529_ 0199_2764) بتاريخ 8 / 9 / 2024م مدعياً إثبات انحصار وراثته والده السيد/ عبداللطيف عبدالعزيز عبدالله الفتيح المتوفى بأجله المحتوم في منطقة خريعى بني يوسف م/ المواسط عام 2012م وانحصر إرثه بزوجته الحرة/ نسيم علي الشريف المتوفاة بعد زوجها المذكور وعن أولاد منها وهم: عبدالوهاب 65 سنة، وعبدالله 55 سنة، وعبد الغفور 45سنة، وعبدالحافظ 38سنة، وخزام 60سنة، وفتحية 53 سنة، وجيلة 50 سنة، وعائشة 42 سنة، الجميع أولاد المتوفى عبداللطيف عبدالعزيز عبدالله الفتيح ولا وارث له سواهم. فمن له أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية خمسة عشر يوماً.

رئيس محكمة المواسط والمعارف الابتدائية القاضي / منصور محمد عبدالولي القبايطي

● تقدم إلى محكمة المواسط والمعارف م/ تعز الأخ/ عبده محمد سلام سيف من أهالي وسكنة قرية اليوم بني يوسف م/ المواسط يحمل بطاقة شخصية صادرة من تعز برقم (04210007086) بتاريخ 23 / 4 / 2014م مدعياً إثبات انحصار وراثته المتوفاة أمه كرامة بنت أحمد ناجي فارغ اليوسفي التي توفيت من منزلها الكائن ب قرية اليوم بني يوسف م/ المواسط بتاريخ 8 / 9 / 2008م وانحصر إرثها بأولادها وهم: عبده محمد سلام سيف 75سنة، وحبيى محمد سلام سيف 70 سنة، وجميلة محمد سلام سيف 65 سنة، ولا وارث لها سواهم. فمن له أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية.

رئيس محكمة المواسط والمعارف الابتدائية القاضي / منصور محمد عبدالولي القبايطي

● تقدم إلى قلم التوثيق بمحكمة شرق تعز الابتدائية الأخ/ حمود محمد قحطان يحيى عنه بالوكالة/ محمد عبد الوارث عبد الحليم المنفي بموجب الوكالة له من قبل محمد قحطان الجحري بخط رئيس قسم التوثيق بمحكمة استئناف تعز م/ محمد احمد سيف الحساني الممعدة بقلم توفيق هند المحكمة برقم (1138) وتاريخ 28 / 10 / 1447هـ الموافق 28 / 10 / 2025م بطلب استخراجه بدل مفقود لبطيرة شرائه المحررة بخط كاتبها الأمين الشرعي/ عبد الرحمن خالد جميل احمد بتاريخ 12 / ربيع الثاني 1432هـ الموافق 3 / 3 / 2011م من البائع عليه/ محمد احمد ابن الحمد الخالدي وقد قام بالبائع مع الأخ/ عبد السلام احمد حيدر علي وبموجب وكالة المحررة بقلم محمد بن عبد الله الحمايد كاتب العدل في كتابة العدل الثانية بالرياض برقم (35059) وتاريخ 24 / 3 / 1432هـ،ومصادق عليها بمكتب الوزارة / تعز برقم (1598) وتاريخ 3 / 5 / 2011م والمبيع من البائع على المشتري مساحة أرض قدرها ثلاث عشرة قصبة عشارية كائنة في فطن حود الحوراء القديمة من مزارع ماصيفرقة له قصبة عشرة أذرع طولاً في مقلها عرضاً، والمحددة من الشرق ملك/ هـد محمد عثمان الصبري ومن الغرب الشارع العام ومن القبلة ملك/ منصور نصر الخليلي ومن الشرق ملك/ منصور الشرعبي، اكتملت الحدود من الجهات الأربع، وللمعدة لدى قلم توثيق هند المحكمة برقم (430) لسنة 1432هـ وبالمسجل في الهيئة العامة للأراضي والمساحة والتخطيط العقري السجل العقاري برقم (144) بتاريخ 22/ جمادى الآخرة/ 1435هـ الموافق 23 / 4 / 2014م. فمن لديه أي اعتراض على ذلك فعليه أن يتقدم به أمام محكمة شرق تعز الابتدائية خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان.

رئيس قلم التوثيق بالمحكمة عبد الباسط محمد محمد المجاهد

● تعلن محكمة مقبلة الابتدائية للمدعى عليه/ عمرو فؤاد علي عبد الرحمن الحضور إلى المحكمة في جلسة 3 / 11 / 2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعى/ أمته هائل احمد محمد نعمان في القضية الشخصية رقم (16) لسنة 1447هـ أمتة عقد نكاح للغبية وعدم الإنفاق) ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات.

القاضي / احمد محمد علي هوشاش

● تعلن محكمة شرق تعز الابتدائية للمدعى عليه/ عمار أمين محمد قائد بالحضور إلى محكمة شرق تعز للرد على الدعوى المرفوعة من المدعى/ ناهد عبد الله حسن صالح بخصوص فسخ عقد نكاح زوجها من عصمة المدعى عليه وطلب حضانة في القضية الشخصية رقم (24) لسنة 1447هـ خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بواجهة منصب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (40) لسنة 2002.

رئيس محكمة شرق تعز الابتدائية القاضي / محمد أمين عبد المجيد الدبعي

● تعلن محكمة صبر الابتدائية للمدعى عليه/ محمد احمد حمود قاسم بالحضور إلى محكمة صبر الابتدائية للرد على الدعوى المرفوعة من المدعى/ لبنا عبد العليم محمد عبد الله قائد وحضور الجلسات وذلك بالقضية الشخصية رقم (17) لسنة 1447هـ (قضية نفقة) خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بواجهة منصب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (40) لسنة 2002.

رئيس محكمة صبر الابتدائية القاضي / عادل محمد احمد المقطري

● تقدم طالب التنفيذ/ عادل علي عبد الله العمري بشأن الحكم الابتدائي الصادر من محكمة شرق المكلا الابتدائية بتاريخ 13 / 10 / 2025م بين طالب التنفيذ/ عادل علي عبد الله العمري ضد المنفذ ضده/ تمام بريغش محمد بشير والذي قضى بـ (إلزام المدعى عليه تمام بريغش محمد بشير بإخلاء المحل التجاري قسب المدعى وتسليمه للمدعي حالياً من الشواغل + شمول المحكم بالإنذار المجعل).
وعلى قلم المحكمة النشر عن المذكور للحضور إلى المحكمة لاستلام نسخة من السجل التنفيذي وإذا كان هناك أي احد يعرف عنوانه أو مكان تواجد عليه الحضور إلى المحكمة خلال ثلاثة أيام من نشر الإعلان ما لم فإن المحكمة ستسير في الإجراءات وفق القانون.

رئيس محكمة شرق المكلا الابتدائية القاضي/ رأفت عمر باشامخة

● تقدمت إلى محكمة شرق المكلا الابتدائية الأخ/ زهرة عبد الرحمن احمد القدري يدعوى شخصية منظورة أمام القاضي /رامي خالد المرفدي موضوعها فسخ عقد الزواج للغبية وعدم الإنفاق ضد المدعى عليه / عبد حسين عبد الله الربى، وحيث أفادت المدعية بعدم تواجد المدعى عليه وعدم قدرتها الوصول إليه كونه غائباً وغير معروف عنوانه، وعليه فإن المحكمة تقرر الإعلان عن

الاثنين - 27 أكتوبر 2025م - العدد 18005

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القاضي / سعيد عوض الحسيني

● تقدم إلى محكمة الميناء الابتدائية الأخ/ وضاح عبدالله عمر هيثم طالب بطلب تعيينه قميماً ومنصوباً شرعياً على مال ونفس اييه / عبدالله عمر هيثم طالب كونه مريضاً ولا يستطيع تسير شؤونته. فمن لديه اعتراض فعليه التقدم به إلى المحكمة أثناء الدوام الرسمي وتم تحديد موعد لعقد الجلسة يوم الأربعاء 29 / 10 / 2025.

القائم بأعمال رئيس محكمة الميناء الابتدائية القاضي / سعيد عوض الحسيني

● تعلن محكمة غرب تعز الابتدائية للمدعى عليه/ رضوان عبد القادر علي عبد الواسع نعمان الحضور إلى المحكمة في جلسة 16 / 11 / 2025م للرد على الدعوى المرفوعة ضده من المدعي / العزي عبد القادر علي في القضية المدنية رقم (370) لسنة 1446هـ (بشأن بطلان قسمة) وذلك خلال شهر من تاريخ الإعلان ما لم سيتم السير بإجراءات القضية بمواجهة منصب وفقاً لنص المادة (45) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني لعام 2010.

رئيس محكمة غرب تعز الابتدائية القاضي / تركي قاسم سعيد منصر

● تعلن محكمة شرق تعز الابتدائية للمدعى عليه/ ماجد محمد عبده شمسان الحكيمي بالحضور إلى محكمة شرق تعز للرد على الدعوى المرفوعة من المدعى/ ماريانا محمد علي عبد الرحمن الشميري بخصوص دعوى النفقة والسكن لها ولطفلتها في القضية الشخصية رقم (61) لسنة 1447هـ خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بوجه منصوب وفقاً للمادة (116) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (40) لسنة 2002.

رئيس محكمة شرق تعز الابتدائية القاضي / محمد أمين عبد المجيد الدبعي

● تنظر محكمة الحوطة الابتدائية طلب إثبات رقم (352) لسنة 1447هـ تقدم به المواطن/ محمد عبد المجيد عبده جابر بشأن إضافة اسم حيث ورد اسمه في شهادة الثانوية العام باسم/ محمد عبد المجيد عبده جابر بينما الصحيح وكما هو ثابت في وثائقه الرسمية بسمن/ محمد عبد المجيد عبده جابر حسن. ومن لديه أي اعتراض فعليه التقدم أمام محكمة الحوطة الابتدائية خلال شهر من تاريخ صدور الإعلان.

رئيس محكمة الحوطة الابتدائية القاضي / تكريات عبد الكريم المساوى

● تنظر محكمة الحوطة الابتدائية قضية شخصية رقم (66) لسنة 1447هـ المدعية فيها/ نيفين نايف سعيد محمد قشاش ضد المدعى عليه/ احمد علي حميد علي عبد الفتاح، ولكون المدعى عليه مجهول الإقامة قررت المحكمة إعلانه لحضور جلسة يوم الأحد 2 / جمادى الآخرة/ 1447هـ الموافق 23 / 11 / 2025م.

قاضي الأحوال الشخصية محكمة الحوطة الابتدائية القاضي / نبيل محمد احمد ناصر

● تقدم إلى محكمة المواسط والمعارف م/ تعز الأخ/ محمد مهيب محمد غالب من أهالي وسكنة وادي مجر السواء م/ المعارف يحمل بطاقة شخصية صادرة من الأمانة برقم (01010028183) بتاريخ 10 / 4 / 2005م مدعياً إثبات انحصار وراثته المتوفى والده/ مهيب محمد غالب القنوم بأجله المحتوم في وادي مجر السواء في 2 / 10 / 2007م وأصحح إرثه بزوجته الحرة/ سعدية بنت مقل عبد الله حزام لكسع المتوفاة بعد وعن أولاده منها وهم/ سعيدة متوفاة بعد والدها وعبد الله 70سنة، وشمسان 78سنة، ومحمد 65سنة، وأحمد 55سنة، وعبد السلام 50سنة، الجميع أولاد المتوفى مهيبو محمد غالب. فمن له أي اعتراض فعليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة اللازمة.

رئيس محكمة المواسط والمعارف الابتدائية القاضي / منصور محمد عبد الولي القبايطي

● تقدم إلى محكمة المسراخ الابتدائية الأخ/ عبد الله عبد الرحمن سعيد محمد بالوكالة عن إبراهيم عبد الولي عبد الله ونجيبة غالب محمد محمد سعد بموجب الوكالة المحررة بخط الأمين/ احمد علي عبد الله عبد الله المؤرخة 6 / 8 / 2025 مدعياً انحصار وراثته المتوفى/ احمد عبد الله صالح حسن الوجيه الذي توفي وفاة طبيعية بالمسراخ قبل حوالي 90عاماً وانحصرت وراثته بزوجته/ شمس احمد محمد محمد متوفاة وأولاده/ راوح احمد عبد الله (متوفى)، وسلمى احمد عبد الله (متوفاة)، ولا وارث له سواهم ثم توفيت شمس عبده احمد محمد عن أولادها/ راوح احمد وأولادها من زوج آخر/ عبد الله مقل سعيد متوفى، وسعود مقل سعيد متوفى، ولا وارث له سواهم. ثم توفي راوح احمد عبد الله صالح عن زوجته/ سعود إبراهيم محمد متوفاة وعن أولاد/ عبد الغني راوح متوفى، وعبد المجيد راوح متوفى، وعبد العزيز راوح 65سنة، ونور بنت راوح متوفى، ولا وارث له سواهم. وعليه فمن له اعتراض فليقدم به إلى المحكمة خلال مدة شهر من تاريخ النشر ما لم فإن المحكمة ستستخذ الإجراءات القانونية اللازمة.

رئيس محكمة المسراخ الابتدائية القاضي / عبد الدائم سعيد شرف

● بناء على قرار محكمة حبان الابتدائية في القضية رقم (37) لسنة 2024م غ.ج بواقعة سرقة تلان نيابة حبان الابتدائية المتهمين/ عامر سالم العقلاق عدوي وهارون محمد سعيد احمد لحضور جلسات المحكمة خلال شهر من تاريخ هذا الإعلان وفي حالة عدم حضورهما خلال المدة المذكورة سيتم محاكمتهما غيابياً ككافرين من وجه العدالة طبقاً للمادة (285) من قانون الإجراءات الجزائية وما بعدها.

وكيل نيابة حبان الابتدائية مبارك احمد فرج

● أصدرت محكمة الشيخ عثمان الابتدائية حكماً قضائياً بتاريخ 29 /شوال / 43هـ الموافق 30 مايو 2022 م بين المدعى/ بنى عبد الله حسين احمد ضد المدعى عليه/ محفوظ محمد شائف جبران نافع فسخ زواج للغبية وعدم الإنفاق والذي قضى في منطوقة: فسخ زواج المدعية بنى عبد الله حسين احمد من عصمة زوجها المدعى عليه محفوظ محمد شائف جبران للغبية وعليها أن تعدل العدة الشرعية ثلاث حيضات من تاريخ يومنا هذا ولا تتزوج حتى يصيبها كنهاناً وفقاً لما عللناه في الحيضات، ثبوت تنازل المدعية عن طلباتها المتعلقة بالنفقة لها ولأولادها مؤقتاً ولها الحق برفع دعوى مستقلة مستقبلية، يتحمل المدعى عليه مخاسير التقاضي لصالح المدعية مبلغ مئة ألف ريال. وعلى المدعى عليه الحضور إلى المحكمة لاستلام الحكم ما لم سوف يتم السير في إجراءات التنفيذ الجبري.

رئيس محكمة الشيخ عثمان الابتدائية القاضي / محفوظ محمد عبد المجلي

● تعلن الشعية الشخصية بمحكمة استئناف تعز للمستأنف ضده/ شكري عبد الجليل خالد هزاع الحضور إلى الشعية الشخصية للرد على الطعن المقدم من المستأنف/ روان عبد سعيد محمد علي وذلك في القضية الشخصية رقم (42) لسنة 1446هـ بموجب قرار الشعية المستأنف بجلساتها المنعقدة بتاريخ 29 / ربيع الآخر 1447هـ الموافق 21 / 10 / 2025م خلال شهر من تاريخ النشر ما لم سيتم السير في إجراءات القضية بوجه منصوب وفقاً للمادة (45) من قانون المرافعات والتنفيذ المدني رقم (40) لسنة 2002.

رئيس الشعية الشخصية م/ تعز القاضي / فؤاد احمد علي محمد الهرمهي

● تقدم إلى محكمة المواسط والمعارف م/ تعز الأخ/ بسام احمد عبده مهيبو ناشر من أهالي وسكنة بريدة السواء م/ المعارف يحمل جواز سفر صادرة من م/ عن برقم (15434162) بتاريخ 2025/ 8/ 18م مدعياً إثبات أنه ثم حذف (التميمي) من جواز سفره المدون أعلاه ومن البطاقة الشخصية حيث ورد اسمه فيها هو / بسام احمد عبده مهيبو ناشر بينما اسمه الصحيح مع لقيه هو/ بسام احمد عبده مهيبو ناشر التميمي ويطلب إثباتاً شرعياً بذلك كما طلب إضافة لقبه (التميمي) في جواز سفره والبطاقة الشخصية وفي جميع وثائقه الشخصية فمن له أي اعتراض عليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية.

رئيس محكمة المواسط والمعارف الابتدائية القاضي / منصور محمد عبد الولي القبايطي

إعلان

إشهار بالحجز التنفيذي على المنقولات
عملاً بأحكام المادة (427) من القانون رقم (40) لسنة 2002م بشأن المرافعات والتنفيذ المدني وتعديلاته وبناءً على أمر المحكمة الصادر بتاريخ 16 / 4 / 1447هـ الموافق 19 / 10 / 2025م بالحجز التنفيذي على المنقولات التابعة للمنفذ ضده/ شركة شعاع الشارقة يمثّلها بشير حميد سيف والكاثن في شارع جمال جوار البنك التجاري فقد تم الحجز التنفيذي عليها بتاريخ 28 / 4 / 1447هـ الموافق 20 / 10 / 2025م وتم إجراء الحجز من قبل مختص التنفيذ وإسقاط لقبه (التميمي) من جواز سفره المدون أعلاه ومن البطاقة الشخصية مع لقيه هو / بسام احمد عبده مهيبو ناشر التميمي ويطلب إثباتاً شرعياً بذلك كما طلب إضافة لقبه (التميمي) في جواز سفره والبطاقة الشخصية وفي جميع وثائقه الشخصية فمن له أي اعتراض عليه التقدم إلى المحكمة خلال الفترة القانونية.

رئيس محكمة المواسط والمعارف الابتدائية القاضي / منصور محمد عبد الولي القبايطي

إعلان

تعلن الشعبة التجارية م/ تعز المستأنف ضدهم/ ورثة عبدالله أحمد قائد السامعي بأن عليهم الحضور إلى الشعية لجلسة 25 / 11 / 2025م وذلك للسير في إجراءات القضية الاستئنافية المنظورة أمام الشعية فيما بينهم وبين المستأنفين/ ورثة نائف أحمد إسماعيل ما لم فإن الشعية سوف تنظر القضية بمواجهة منصوب عنهم.

رئيس الشعية الاستئنافية التجارية م/ تعز القاضي/عبدالكريم احمد سلام الاكحلي

● تقدمت إلى محكمة الميناء الابتدائية م / عدن الأخ/ اسمهان محمد علي صالح بطلب إثبات حالة زواجهما من الأخ/ صلح محمد سعيد المسافري وحيث أنه لم يتم تعميل العقد لدى الجهات الرسمية فإنها تطلب من المحكمة إصدار حكم يثبت ذلك. فمن لديه أي اعتراض على ذلك فعليه التقدم للمحكمة في أوقات الدوام الرسمي وتم تحديد الجلسة يوم الأحد 2 / 1 / 2025م.